

## النظام القانوني للأعمال التجارية

### التضامن:

هو التزام جميع المدينين **بدين تجاري** في حالة تعددهم بدفع مبلغ الدين للدائن ويحق للدائن الرجوع لهم مجتمعين أو أفراد

هذا التضامن في المعاملات التجارية لا يحتاج إلى اتفاق أو نص **الهدف من التضامن في المعاملات التجارية:**

- 1- تدعيم الانتماء
- 2- تجنب الدائن مخاطر إفلاس المدين

### الإفلاس:

نظام خاص **بالتجار** الذين يتوقفون (**وليس يعجزون**) عن سداد ديونهم التجارية التي حل ميعاد استحقاقها

**متى يتم شهر إفلاس التاجر؟** إذا توقف عن الوفاء بديونه التي حل ميعاد استحقاقها حتى وإن كانت أمواله تكفي سداد ديونه لكنه توقف عن السداد

**ماذا يترتب على شهر إفلاسه؟**

يمنع من إدارة أمواله ويتم تصفيتها بواسطة قاضي التفليسة ويوزع ثمنها على الدائنين

**هل يوجد نظام إفلاس في المعاملات المدنية؟**

لا يوجد نظام إفلاس بل يوجد نظام إفسار إذا عجز عن الوفاء بدينه ولا تكفي أمواله لسداد ديونه ولا يتم منعه من إدارة أمواله ولا تصفيتها

### المهلة القضائية:

**في المعاملات التجارية** لا يجوز للقاضي أن يعطي المدين يدين تجاري مهلة للوفاء بديونه وذلك لأهمية الوفاء بالمواعيد المحددة قد توجد استثناءات في حالات لحق ضرر بالتاجر مثل احتراق محل تجارته أو يمر بضائقة مالية فهنا يجوز للقاضي اعطائه مهلة.

**أما المعاملات المدنية** يجوز للقاضي اعطاء المدين بدين مدني مهله بشرط ألا يلحق الدائن ضرر من تأجيل الوفاء بالدين

### الإعذار:

في الالتزامات التعاقدية يكون الدائن لا يستطيع فسخ العقد أو يطالب بالتعويض لعدم قيام المدين بتنفيذ التزامه إلا إذا قام بإعذار المدين بضرورة تنفيذ التزامه

**كيف يكون الإعذار في المعاملات التجارية؟**

بأي طريقة وفقا للعرف التجاري مثل: خطاب عادي-برقية-فاكس-وسايل اتصال أخرى

**أما في المعاملات المدنية**

عن طريق ورقة رسمية على يد أحد رجال السلطة العامة في الدولة

### النفاذ المعجل:

يقصد به تنفيذ الحكم سواء كان قابل للتظلم أو تم التظلم منه بالفعل

**الأحكام الصادرة في المواد التجارية** تكون قابلة للنفاذ المعجل بشرط تقديم كفالة حتى لو كانت قابلة للتظلم أو تم التظلم منها فعلا

**أما الأحكام الصادرة في المواد المدنية** لا تكون قابلة للنفاذ المعجل إلا في حالة مضي المدة المحددة للتظلم منها ولا يجوز تنفيذها جبرا ما دامت قابلة للتظلم منها.